الأمم المتحدة AS

Distr.
GENERAL

A/48/403/Add.2
S/26450/Add.2
1 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة
مجلس الأمن

الجمعية العامة
الدورة الثامنة والأربعون
البند ٨٧ من جدول الأعمال
دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات حفظ السلم من جميع نواحي هذه العمليات

مجلس الأمن
السنة الثامنة والأربعون

تحسين قدرة الأمم المتحدة على حفظ السلم

تقرير الأمين العام

إضافة

المحتويات

الصفحة

أولا - الردود الواردة من الدول الأعضاء ٢
نيوزيلندا ٢

071293 071293 93-67653

أولا - الردود الواردة من الدول الأعضاء

نيوزيلندا

[الأصـــل: بالانكليزيـــة]
[٣ أيلول/ســبتمبر ١٩٩٣]

١ - ترحب حكومة نيوزيلندا بطلب الأمين العام المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ آراء الدول الأعضاء بشأن تعزيز قدرة الأمم المتحدة فيما يتعلق بما تنهض به من عمليات لحفظ السلم، وتؤيد تأييدا تاما البيان الذي أصدره مجلس الأمن في ٢٨ أيار/مايو ١٩٩٣ (S/25859)، والذي استند إليه الأمين العام في طلبه. وقد جاء طلب الأمين العام في الوقت المناسب، حيث تبحث المنظمة عن سبل جديدة لمواجهة التحديات الراهنة والمقبلة في ميدان حفظ السلم.

٢ - وينبغي أن تنصب الأولوية الأولى للأمم المتحدة على تحسين قدرتها على تخطيط وقيادة وإدارة عمليات حفظ السلم متعددة الجنسية، بما في ذلك تلك العمليات التي تسمح ولاياتها باللجوء إلى استخدام القوة بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

٣ - وتؤكد نيوزيلندا تأكيدا خاصا على أهمية:

(أ) تحديد مجلس الأمن بدقة لولاية كل عملية، مع وضع أهداف سياسية واضحة؛

(ب) ترجمة الولاية إلى أهداف تنفيذية محددة بوضوح، تشمل أطرا زمنية حسب الاقتضاء؛

(ج) اجراء تقييمات منتظمة للعمليات القائمة، بما في ذلك استعراض النطاق لانهائها؛

(د) اجراء تقييمات لاستعراض الخطط التنفيذية، لضمان أن تظل الاجراءات في أرض الواقع مرتبطة بالعملية السياسية الجارية، ولضمان عدم انفصال الولايات والخطط مع تطور الحالة؛

(هـ) وفاء الحكومات المضيفة بالتزاماتها بكفالة سلامة أفراد حفظ السلم التابعين للأمم المتحدة واحترام مركزهم، ومحاسبة الأشخاص الذين يهاجمون حفظة السلم على ما يقترفونه من أفعال؛

(و) التحديد الأكثر وضوحا، حيثما يلزم ذلك، لحق الدفاع عن النفس، واستخدام القوة المناسبة، لضمان سلامة أفراد الأمم المتحدة، مع ادماج هذه الجوانب في الولاية ووضع الخطط؛

(ز) تنظيم اجتماعات اعلامية منتظمة في نيويورك للبلدان المساهمة بقوات لاطلاعها على سير العمليات.

٤ - إن حفظ السلم نشاط لجميع الدول الأعضاء دور فيه. وتأسف نيوزيلندا لاخفاق بعض الدول في الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم، سواء بسبب تأخر المساهمات المالية أو من خلال انعدام التعاون مع قوات الأمم المتحدة.

٥ - وترى نيوزيلندا أيضا أن الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن يتحملون مسؤولية خاصة في أن يكونوا قدوة في جميع جوانب حفظ السلم، بما في ذلك الاستعداد للمساهمة بوضع قوات كبيرة تحت قيادة الأمم المتحدة وسيطرتها، ولدفع اشتراكاتها المالية المقررة على الفور وبالكامل.

٦ - ومع تكاثر التحديات التي تواجه الاستقرار والأمن العالميين، يمكن افتراض أن المطالب الموجهة إلى مجلس الأمن لاتخاذ المزيد من الاجراءات القائمة على القوة سوف تستمر في التزايد، والمبادئ الارشادية في هذا الصدد هي المبادئ الواردة في الفصلين السادس والسابع من الميثاق. ويجري بصورة رئيسية تنفيذ العمليات بواسطة قوات تخضع لسيطرة الأمين العام مباشرة، ويأذن بها مجلس الأمن. وفي بعض الظروف، تشمل الاجراءات قوات وطنية أو منظمات اقليمية أو ائتلافات تتشكل لأغراض بعينها يأذن بها مجلس الأمن. وإلى جانب ضرورة التحديد الدقيق لعلاقات القيادة والسيطرة بين هذه القوات والأمم المتحدة، ينبغي عدم إغفال الدرجة التي توفر بها هذه التجمعات أشكالا متمرسة من التعاون مع الأمم المتحدة في القيادة والسيطرة والعمليات.

أولا - هيكل الأمانة العامة والاحتياجات التنفيذية

٧ - تدعو نيوزيلندا منذ وقت طويل إلى زيادة تكامل هيكل حفظ السلم. ولذلك، فإنها تؤيد بقوة الخطوات الأخيرة التي اتخذها الأمين العام نحو اعادة تشكيل جهات الأمانة العامة المشتركة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم، بما في ذلك إنشاء ادارة عمليات حفظ السلم وغرفة عمليات، فضلا عن تعزيز موظفي تخطيط حفظ السلم.

٨ - وفيما يتعلق بهيكل الأمانة العامة، فإن نيوزيلندا:

(أ) تؤيد تطوير سلك من الموظفين الفنيين، يمول من خلال الترتيبات العادية للأمم المتحدة؛

(ب) تسلم بأن الأمين العام سيظل لفترة قادمة بحاجة إلى موظفين اخصائيين معارين من الدول الأعضاء. وقد قدمت نيوزيلندا هذه المساعدة في الماضي، وهي على استعداد لتوفير الموظفين لادارة عمليات حفظ السلم، بما في ذلك غرفة العمليات، ولمكتب المستشار العسكري حسب الاقتضاء؛

(ج) تؤيد الممارسة الناشئة المتمثلة في لجوء الأمم المتحدة إلى التعاقد الخارجي للحصول على بعض الأفراد الاخصائيين والمعدات والخدمات مثل الطائرات، باعتبار ذلك هاما وفعالا من حيث التكلفة في ظروف معينة، وذلك شريطة التقيد بالاجراءات ذات الصلة؛

(د) تعتقد أنه بالاضافة إلى اعتماد الأمم المتحدة على ما تقدمه حكومات الدول الأعضاء من أفراد وخدمات، لابد وأن يكون بمقدروها أيضا أن تعتمد على المصادر غير الحكومية الملائمة.

٩ - وفيما يتعلق بتنفيذ ولايات المجلس، تعتقد نيوزيلندا أنه ينبغي أن يقوم الأمين العام، في ظل التوجيه العام من جانب مجلس الأمن، بتوفير:

(أ) التوجيه الاستراتيجي للممثلين الخاصين وقادة القوات؛

(ب) خطوط واضحة للتوجيه السياسي وقيادة العمليات وادارتها على جميع المستويات، بما يكفل الوحدة في مقر الأمم المتحدة وفي الميدان على السواء؛

(ج) مراقبة العمليات على مدار الساعة والاستجابة في الوقت المناسب، وتنسيق الاحتياجات السوقية/العسكرية للقادة الميدانيين.

١٠ - وينبغي أن تكون الأمانة العامة مسؤولة عن:

(أ) تنسيق ونشر المدخلات الواردة من مصادر المعلومات الوطنية، وذلك في الوقت الملائم؛

(ب) إعداد وصيانة خطط عامة للطوارئ لبعثات الأمم المتحدة؛

(ج) وضع واصدار الاجراءات الموحدة لموظفي العمليات، واجراءات التشغيل الموحدة، وقواعد الاشتباك، والمبادئ السوقية؛

(د) وضع سياسات موحدة للقيادة والسيطرة، بما في ذلك التعاريف؛

(هـ) اجراء تقييمات بعد العمليات، تكون بمثابة مخزون للخبرة الجماعية لجميع جوانب عمليات الأمم المتحدة، وتوفير المشورة أو التوصيات للعمليات الراهنة أو المقبلة؛

(و) التنسيق والاتصال مع الدول المساهمة بقوات ومعدات.

ثانيا - تخطيط العمليات والشروع فيها وإدارتها

١١ - في مرحلة التخطيط، التي يقوم فيها موظفون رئيسيون في مقر الأمم المتحدة بدور محوري، من الأهمية:

(أ) أن يجري تحديد قائد القوة وموظفيه الرئيسيين وتعيينهم في مرحلة مبكرة؛

(ب) أن يشاركوا أيضا في أعمال الاستطلاع المتعلقة بالعمليات قبل القيام بالتخطيط؛

(ج) أن يضع موظفو مقر الأمم المتحدة الخطة العامة للعمليات، بالتشاور الوثيق مع قائد القوة، وفي إطار التوجيهات الاستراتيجية والارشادات المنبثقة من الولاية؛

(د) أن يضطلع قائد القوة، بعد أن يحصل على أهداف واضحة، وهو يعمل في إطار خطة عامة للعمليات، بالمسؤولية الأولى عن وضع الخطط التفصيلية للعمليات والسوقيات، بدعم من إدارة عمليات حفظ السلم عند اللزوم؛

(هـ) أن تتوفر، من أجل تيسير التخطيط، طائفة من المعلومات الدقيقة والمناسبة من حيث التوقيت، وبخاصة لتحقيق تناسب القدرات والمعدات مع المخاطر المتصورة.

١٢ - ويحتاج الشروع في العملية إلى استمرارية التخطيط والتنفيذ، اللذين يشملان موظفي التخطيط في مقر الأمم المتحدة، وتشكيل ملاك موظفين تنفيذيين في المقر في وقت مبكر. وعلى وجه الخصوص:

(أ) سيكون من المفيد اجراء تدريبات واقعية مرتبطة بالعملية لمواقع القيادة، وذلك لتأكيد الاحتياجات المتعلقة بالتخطيط، والمبادئ العامة، والسوقيات والمعدات، والتسلسل القيادي؛

(ب) وستيسر هذه التدريبات أيضا تصحيح أي نواقص في الاجراءات الموحدة وصقلها؛

(ج) وينبغي حيثما أمكن ذلك أن يعمل قادة الوحدات الوطنية وموظفوهم مع فريق الموظفين التنفيذيين في المقر؛

(د) وينبغي أن تتلقى الوحدات، حيثما كان ذلك ممكنا من الناحية العملية، فترة تدريب قبل الوزع لتعزيز اندماجها في الهيكل التنفيذي المشترك. ويمكن أن يجري هذا التدريب في ذات موطن الوحدات أو في مسرح العمليات. غير أن حضور موظفي الوحدات الوطنية الرئيسيين مسبقا في الأعمال التنفيذية في المقر سيسهم بدرجة كبيرة في التدريب الأكثر أهمية السابق للوزع وفي الاندماج اللاحق.

١٣ - يتوقف حسن إدارة عمليات السلم على القيادة والسيطرة والاتصالات والمعلومات. ولذلك، تؤكد نيوزيلندا ما يلي:

(أ) يضطلع الأمين العام بمهمة توضيح وتعزيز التنسيق اللازم بين الأهداف العسكرية وغيرها من أهداف العملية؛

(ب) وفي حدود المستويات الملائمة من السيطرة من جانب مقر الأمم المتحدة وأي ممثل خاص، ينبغي أن يتمتع قائد القوة بالمرونة اللازمة لتعديل الخطط التنفيذية أو لاتخاذ قرارات لمواجهة الضرورات العسكرية التي تنشأ على أرض الواقع؛

(ج) وينبغي أن تتركز السيطرة التنفيذية على جميع القوات العسكرية في يد قائد واحد على المستوى التنفيذي؛

(د) وينبغي أن تتوفر الكفاءة المهنية لدى الأفراد الذين يجري وزعهم. وينبغي أن تتوفر لقائد القوة السبل لتصحيح من يكون أداؤهم غير مرض أو التوصية باستبعادهم. وتتحمل الدول المساهمة مسؤولية ضمان توفر معايير الأمم المتحدة في الموظفين المختارين؛

(هـ) وتحتاج القوات إلى قواعد اشتباك موحدة، واجراءات للموظفين، واجراءات تنفيذية موحدة، مستمدة من مبدأ للأمم المتحدة. ويمثل وضع هذا المبدأ أولوية قصوى، ويمكن أن يتوفر من دراسة الاجراءات الموضوعة بالفعل في التحالفات القائمة؛

(و) ويتفق على ترتيبات مرضية بين الدول المساهمة والأمم المتحدة، بما يتيح لقائد القوة ممارسة السلطة التنفيذية اللازمة، مع مراعاة اعتبارات القيادة الوطنية في الوقت نفسه؛

(ز) ومن الضروري ضمان سرعة الاتصالات وعدم عرقلتها، وقد يتطلب ذلك استخدام وسائل آمنة عندما يمكن أن يؤدي كشف نوايا الأمم المتحدة إلى تعريض القوات للمخاطر. ويحتاج قادة القوات أيضا إلى أن يكون بمقدورهم جمع وتحليل ونشر المعلومات العسكرية محليا، واستيعاب هذه المعلومات في الوقت المناسب مع المعلومات السياسية والعسكرية الواردة من مقر الأمم المتحدة؛

(ح) ولابد أيضا أن يدرك قادة القوات وممثلو الأمم المتحدة في الميدان ضرورة نقل المعلومات السياسية والعسكرية ذات الصلة إلى مقر الأمم المتحدة على جناح السرعة لاطلاع مجلس الأمن والبلدان المساهمة بقوات على تلك المعلومات.

ثالثا - توفر القوات

١٤ - ولكي يتسم رد فعل الأمم المتحدة بالسرعة، فإنها تحتاج إلى إمكانية الحصول بسرعة على المعلومات المستكملة بشأن المساهمات الممكنة واحتمالات توفرها من الدول الأعضاء. ولذلك، لابد وأن تعمل على تطوير وإدارة قاعدة بيانات ملائمة.

١٥ - وتوفر نيوزيلندا للأمين العام بصورة منتظمة المعلومات المتعلقة بما يمكن أن توفره من أفراد ومعدات من حيث المبدأ خلال فترة قصيرة من تلقيها إخطارا بذلك. وبناء عليه:

(أ) ترحب بإنشاء فريق دراسة بشأن القوات الاحتياطية، وبالزيارة المقبلة لهذا الفريق. وهو مشروع مفيد في مساعدة التخطيط الوطني للوحدات وتعزيز وزعها على نحو أسرع، وضمان تجهيزها تجهيزا سليما؛

(ب) ترحب أيضا بإجراء الفريق دراسة أكثر تفصيلا لمزايا الوحدات الاحتياطية المجهزة للبدء السريع والاستمرار لفترات قصيرة وسرعة استبدالها بوحدات تخدم لفترات أطول؛

(ج) ورغم صغر قوة دفاع نيوزيلندا والتزاماتها الأخرى، فقد قدمت مساهمات، وستظل تقدمها، على أساس كل حالة على حدة.

رابعا - احتياطي المعدات المتجدد المحدود

١٦ - أحاطت نيوزيلندا علما بالاقتراح الذي طرح في اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم، والخاص بإنشاء مخزون احتياطي من المعدات يكون بمثابة مخزون وقائي يستعان به في العمليات الجديدة والجارية، ثم يجدد فيما بعد (A/48/173، الفقرتان ١٣ و ٥٩):

(أ) وهي تتطلع إلى مشورة الأمين العام بشأن ما يتسم به الاحتفاظ بمخزون من فاعلية من حيث التكلفة، في ضوء عوامل من قبيل تكاليف التخزين والنقل، وقدم المعدات وتوافقها مع بعضها البعض (فيما بين القوات، وبالنسبة لكل عملية على حدة)؛

(ب) كما ينبغي أن تستعرض الأمم المتحدة قاعدة بياناتها المتعلقة بالمعدات التي يمكن للدول الأعضاء توفيرها لإحدى عمليات حفظ السلم بعد وقت قصير من تلقيها إخطارا بذلك.

خامسا - التدريب وتوحيد الإجراءات

١٧ - إن التدريب الفعال والمركز هو مفتاح نجاح العمليات. ويحتل مركز الصدارة في ذلك حسن الإعداد على الصعيد الوطني. ومسؤولية وضع وتنفيذ المعايير المطلوبة تقع على عاتق الأمانة العامة والدول المشاركة على السواء. ويتمثل دور الأمانة العامة، على سبيل الأولوية، في إعداد وإصدار المبادئ والإجراءات الموحدة (العسكرية والمدنية على السواء)، والمواد والبرامج التدريبية للمدربين الوطنيين. ولا بد من إشراك قادة القوات، في مرحلة مبكرة، في عملية تحديد الاحتياجات التدريبية ذات الصلة بالعملية. ويتعين على الدول الأعضاء أن تدمج هذه المبادئ التوجيهية في برامج التدريب الوطنية، حسب الاقتضاء، وأن تقوم قبل الوزع بتدريب خاص بالعملية.

١٨ - إن نيوزيلندا:

(أ) ترى أن المجال رحب لزيادة التعاون بين الدول الأعضاء في برامج التدريب الإقليمية، وهي تستكشف هذه الامكانات بالفعل؛

(ب) تلاحظ ما يطرح من اقتراحات لإجراء تدريبات على حفظ السلم تشترك فيها بلدان متعددة، غير أنها تعتقد أنه ينبغي أن ينظر في مرحلة لاحقة في هذا المستوى من التدريب، وذلك بعد إتمام البرامج الوطنية والإقليمية؛

(ج) تؤيد قيام الأمانة العامة بوضع مبادئ توجيهية للتدريب، ومعايير للأداء، ومناهج موحدة، وزمالات تدريبية، على النحو الموصى به في دورة اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم لعام ١٩٩٣؛

(د) تؤيد أيضا توفير المزيد من التدريب في مسرح العمليات، إذا اقتضت العملية ذلك.

سادسا - سلامة الأفراد

١٩ - لقد أدت الاقتراحات التي تقدمت بها نيوزيلندا إلى مجلس الأمن في آذار/مارس إلى اعتماد بيان يدعو الأمين العام إلى أن يقدم في وقت مبكر تقريرا عن مدى كفاية الترتيبات الحالية لحماية قوات الأمم المتحدة وأفرادها، مشفوعا بالتوصيات الملائمة لتعزيز سلامة أفراد الأمم المتحدة. وبعد ذلك، قدمت نيوزيلندا إلى الأمين العام ورقة تؤيد فيها طائفة من التدابير التي يجري تفصيلها في هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة.

٢٠ - إن هناك حاجة ملحة لتركيز الاهتمام بالتحديد على مسألة المسؤولية عن الهجمات التي يتعرض لها أفراد الأمم المتحدة، والمسألة المترتبة على ذلك والخاصة باتخاذ تدابير لكفالة المحاكمة السريعة لمن يقومون بهذه الهجمات، وذلك في إطار نظام قانوني ملائم. وينبغي أن تكون لدى الأمم المتحدة، حيثما يلزم ذلك، الوسائل التي تكفل أن يتحمل هؤلاء الأفراد المسؤولية بصفتهم الشخصية. فالقانون الدولي المتصل بحماية قوات الأمم المتحدة ينبغي ألا يقل في فعاليته عن القواعد التي توفر الحماية للقوات المتحاربة. وثمة حاجة واضحة إلى التطوير المبتكر للقانون الدولي في هذه المجالات.

٢١ - وبناء على ذلك، اقترحت نيوزيلندا ما يلي:

(أ) أن يولي مجلس الأمن اهتماما خاصا إلى القضايا المتعلقة بسلامة الأفراد عند إنشائه ولاية لعمليات حفظ السلم. ومن حيث المبدأ، لا توزع أي قوات دون توفر تعهدات من جميع الأطراف في الصراع بضمان سلامة أفراد الأمم المتحدة؛

(ب) أن يدرج في جدول أعمال الدورة المقبلة للجمعية العامة بند يتصل بسلامة أفراد الأمم المتحدة؛

(ج) أن يبدأ العمل في وضع تفاصيل اتفاقية قانونية جديدة لسد الثغرات في القانون الدولي القائم.

سابعا - العناصر غير العسكرية

٢٢ - هناك حاجة لإدماج العناصر العسكرية لحفظ السلم بصورة أوفى مع ما تقوم به الأمم المتحدة من أنشطة اجتماعية واقتصادية مرتبطة بذلك. فادخال عناصر مدنية لتكون جزءا من العمليات العسكرية للأمم المتحدة أصبح يعتبر أمرا جوهريا الآن؛ غير أن هناك قضايا أوسع نطاقا يتعين معالجتها، فإذا أريد تحاشي العمل العسكري، وإذا أريد لعمليات حفظ السلم أن تتكلل بنجاح على المدى الأبعد، فسيكون من المحتم أن

يعنى حفظ السلم - ولا سيما الدبلوماسية الوقائية وبناء السلم - بالاستجابات الاقتصادية والاجتماعية فضلا عن العناية بالنشاط العسكري. ويلزم توجيه الموارد نحو تطوير هاتين المرحلتين من مشاركة المجتمع الدولي وتوجيهها إلى حفظ السلم وصنع السلم.

٢٣ - ولكن إلى جانب العمليات نفسها، فقد آن الأوان لإجراء دراسة أدق للطريقة التي ينبغي أن تنظم بها الأمم المتحدة مشاركتها فور إتمام المرحلة الأولية لحفظ السلم:

(أ) في ذلك الوقت، وفي مرحلة متميزة عن المشاركة العسكرية، سيكون من الملائم النظر في آليات لإقرار "ترتيب شراكة" بين الأمم المتحدة والسكان المحليين في مهمة إعادة بناء أمة تستطيع الإسهام بصورة مادية في حل المشاكل وتسوية الصراعات؛

(ب) وفي إطار هذا الترتيب، ومع توفر مدخلات من جميع جهات منظومة الأمم المتحدة، يمكن أن تتركز مرحلة إعادة البناء على هيئة تنسيقية واحدة في مقر الأمم المتحدة.

٢٤ - وترى نيوزيلندا أن تكامل عمليات حفظ السلم، الذي كان سمة للعمليات الأخيرة، هو أمر ملائم تماما. وقد ساهمت بأفراد شرطة ومدنيين في عدد من هذه العمليات. وهي ترى:

(أ) أن برامج التدريب ينبغي أن تشمل العناصر العسكرية وغير العسكرية من العمليات؛

(ب) أن خطوط التنسيق والقيادة بين العناصر غير العسكرية (العناصر الإنسانية والسياسية والقانونية والشرطية والإدارية) والعناصر العسكرية من عمليات حفظ السلم ينبغي أن تكفل تماسك أنشطة البعثة وتعاضدها داخليا.

ثامنا - الحصول على المعلومات

٢٥ - تؤيد نيوزيلندا ما اتخذه الأمين العام من تدابير ترمي إلى تحسين نوعية وحسن توقيت المعلومات اللازمة لحسن سير عمليات حفظ السلم:

(أ) يمثل إنشاء شعب إقليمية ووحدة للسياسات والتحليلات داخل إدارة عمليات حفظ السلم، خطوة أولى تستحق الترحيب؛

(ب) ويلزم أن تعزز الأمم المتحدة ايضا نظمها الآمنة لتيسير الحصول على طائفة أشمل من المعلومات ذات الأهمية المحورية لسير العملية وأمنها.

تاسعا - المنظمات الإقليمية

٢٦ - تؤيد حكومة نيوزيلندا اضطلاع المنظمات الإقليمية بدور أكبر في صنع السلم وصنع الصراعات. فمعرفتها بالأوضاع المحلية تشكل رصيدا يمكن بل وينبغي أن تستعين الأمم المتحدة به. وتقرير الأمين العام الذي يعالج آراء عدد من المنظمات الإقليمية (S/25996) يمثل بداية مفيدة. كما أن من الواضح أن توفير طائفة أوسع من الاستجابات سيساعد الأمين العام في صياغة توصيات للتقرير الذي سيقدمه في شهر أيلول/سبتمبر.

عاشرا - المسائل المالية

٢٧ - تتمثل القضية الجوهرية في حل المشاكل المتعلقة بالميزانية. وقد بلغت أعباء حفظ السلم اليوم حدا يضع المسؤولية على عاتق جميع الدول الأعضاء في الوفاء بالاشتراكات المقررة بالكامل وفي الوقت المحدد، وإلا سيكون النظام معرضا للانهيار:

(أ) إن فكرة فرض عقوبات على تأخر السداد أو عدم السداد، على النحو الذي طرحه الأمين العام، هي فكرة تستحق دراسة أشمل؛

(ب) إن سداد الاشتراكات المقررة لحفظ السلم في وقتها المحدد من شأنه أن يلغي الحاجة إلى صندوق احتياطي لحفظ السلم يتجاوز المستويات الموجودة. كما أنه سيمكن المنظمة ككل من إدارة ميزانيتها العادية على نحو أفضل؛

(ج) تؤيد نيوزيلندا تماما الاحتفاظ بصندوق احتياطي لحفظ السلم في حدود مبلغ ١٥٠ مليون دولار. وفي حين تلاحظ المقترحات الرامية إلى زيادته إلى حوالي ٤٠٠ مليون دولار، فإنها تعتقد أنه لن تلزم زيادة الصندوق إذا ارتفع معدل السداد في الوقت المحدد بدرجة كبيرة. فلا ينبغي أن تتحمل البلدان التي تفي بواجباتها مسؤولية توفير إعانة طويلة الأجل بشأن حفظ السلم لمن يتأخرون في السداد؛

(د) وترى نيوزيلندا أن ثمة مزية في وضع ميزانية موحدة للسلم، وجدول واحد للاشتراكات المقررة سنويا لتغطية التكاليف المتكررة للبعثات الجارية لحفظ السلم، ويشمل هامشا صغيرا للبعثات الجديدة وغير المتوقعة. وللحفاظ على الاتساق مع الدراسات الاستعراضية الدورية التي يجريها مجلس الأمن للولايات، لا ينبغي السحب من العنصر الأخير دون موافقة مسبقة من المجلس ودون توفر الاعتماد المعتاد. وهذا النهج من شأنه أن ييسر تحسين التنبؤ بالتدفقات النقدية من جانب الدول الأعضاء ومن جانب المنظومة نفسها معا؛

(هـ) تؤيد نيوزيلندا تماما اقتراح أن يتولى الأمين العام تخصيص ما يصل إلى ٢٠ في المائة من التكاليف المقدرة للعملية. بل أنها سجلت بالفعل استعدادها لقبول نسبة أعلى، تصل إلى الثلث، على النحو الذي أوصى به الأمين العام؛

(و) يمكن تخويل الممثل الخاص وقائد القوة/ كبير المراقبين العسكريين للعملية سلطة مالية أكبر، ويمكن تعزيز ترتيبات الرقابة المالية المناسبة من خلال تعيين مفتش عام.

٢٨ - وفي حين تسلم نيوزيلندا بأن جدول الاشتراكات المقررة لعمليات حفظ السلم هو مسألة تتطلب دراسة دقيقة، وأنها تتصل بممارسات لإصلاح الميزانية تتجاوز نطاق هذه الورقة، فإنها ترى وجود مزية كبيرة من الاستنتاجات التي خلصت إليها مؤسسة فورد في دراستها المعنونة "تمويل أمم متحدة فعالة"؛ وترحب نيوزيلندا على وجه الخصوص إجراء المزيد من المناقشات للتوصية التي وردت في الدراسة بأن يقوم عدد أكبر من البلدان، التي يزيد فيها نصيب الفرد من الناتج القومي الإجمالي عن المعدل المتوسط، بدفع ذات النسبة، التي يدفعها للميزانية العادية، للاشتراكات المقررة لحفظ السلم.

حادي عشر - الإعلام

٢٩ - لقد أظهرت التطورات الأخيرة بوضوح حاجة الأمم المتحدة إلى تعزيز نشر المعلومات عن أنشطتها في مجال حفظ السلم:

(أ) هناك في الأجل العاجل مسؤولية - تشارك البلدان المضيفة في تحملها - لضمان شرح مقاصد مهمة حفظ السلم شرحا وافيا للمدنيين المتأثرين بها. فتطوير الدعم فيما بين الدول المتأثرة بشكل مباشر وداخلها يتسم بأهمية قصوى، على النحو الذي خلصت إليه اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلم هذا العام (A/48/173، الفقرتان ٣٤ و ١٠٦)؛

(ب) كذلك، فإن توسيع نطاق نشر المعلومات، على البلدان المساهمة بقوات وعلى الأطراف المعنية الأخرى، فضلا عن الجمهور العام، يتسم هو الآخر بأهمية قصوى. وتعتقد نيوزيلندا أن لدى الأمم المتحدة بالفعل القدرة على تطوير نظمها الإعلامية الخاصة بحفظ السلم، دون مدخلات مالية إضافية كبيرة؛

(ج) وينبغي أن تتمثل إحدى المهام الأولى لوحدة السياسات والتحليلات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلم في تطوير نظم أكثر تركيزا لنشر المعلومات، توجه أهدافها توجيها ملائما، سواء داخل الأمانة العامة أو في الميدان.

- - - - -